الأمم المتحدة

S/2016/888*

مجلس الأمن

Distr.: General
21 October 2016
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ وموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم التقرير الرابع لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة.

وأرجو ممتنا توجيه انتباه أعضاء مجلس الأمن لهذه الرسالة وللتقرير.

(توقيع) **بان** كي - مون

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

011216 011216 16-18485 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

رسالة مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام من فريق قيادة آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

يتشرف فريق قيادة آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة بأن يحيل التقرير الرابع للآلية عملا بقرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥).

(توقيع) فرجينيا **غامبا**
رئيسة آلية التحقيق المشتركة بين منظمة
حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

(توقيع) أدريان **نريتاني**
فريق القيادة

(توقيع) ايبرهارد **شانز**
فريق القيادة

التقرير الرابع لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

أولا – مقدمة

١ – هذا التقرير هو التقرير الرابع لآلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، وهو مقدم عملا بقرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥). ويغطي التقرير الفترة الممتدة من ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٦، تاريخ تقديم التقرير الثالث للآلية إلى مجلس الأمن (S/2016/738/Rev.1)، حتى ١٩ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٦.

ثانيا – معلومات أساسية

٢ – أُنشئت الآلية بولاية تتمثل في القيام إلى أقصى حد ممكن بتحديد الأشخاص أو الكيانات أو الجماعات أو الحكومات التي قامت باستخدام المواد الكيميائية، بما فيها الكلور أو أي مادة كيميائية سامة أخرى، كأسلحة في الجمهورية العربية السورية أو التي تولت تنظيم ذلك الاستخدام أو رعايته أو شاركت فيه على نحو آخر، حيثما تُقرِّر بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية (البعثة) أو تكون قررت أن المواد الكيميائية، بما فيها الكلور أو أي مادة كيميائية سامة أخرى، قد استخدمت أو يحتمل أن تكون استخدمت كأسلحة في حادث بعينه في الجمهورية العربية السورية.

٣ – وبدأت الآلية أنشطتها بتعيين فريق القيادة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ووفقا للفقرتين ٦ و ٩ من قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، أُبرمت ترتيبات متنوعة تتعلق بعمل الآلية، بما في ذلك مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والجمهورية العربية السورية. وعملا بالفقرة ١٠ من القرار، أبلغ الأمين العام المجلس، في رسالته المؤرخة ٩ تشرين الثاني/نوفمبر الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2015/854)، بأن الآلية ستبدأ عملياتها الكاملة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤ – وتم تنفيذ ولاية الآلية على مرحلتين. وتمثلت المرحلة الأولى، المتصلة بجمع المعلومات والتخطيط لإعداد الحالات، في استعراض بيانات البعثة وتحليلها، ورسم خرائط للحوادث، ووضع خطة التحقيق ومنهجيته. وبدأت الآلية أيضا في جمع المعلومات والأدلة التي لم يسع البعثة أن تحصل عليها أو أن تعدها والتي اُعتبرت ذات صلة بولايتها (استمدتها من مصادر أخرى غير البعثة)، وكان منها معلومات استقيت من حكومة الجمهورية العربية السورية وجميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية، ودول أعضاء أخرى، وجماعات وكيانات

مختلفة، ومصادر مفتوحة. وفي نهاية المرحلة الأولى، أبلغت الآلية مجلس الأمن بأن مواد كيميائية قد استخدمت كأسلحة في الجمهورية العربية السورية في الحالات التسع التالية التي ستخضع للتحقيق:

(أ) كفر زيتا، محافظة حماة، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛

(ب) كفر زيتا، محافظة حماة، ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛

(ج) تلمنس، محافظة إدلب، ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛

(د) التمانعة، محافظة إدلب، ٢٩ و ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤؛

(هـ) التمانعة، محافظة إدلب، ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤؛

(و) قمّين، محافظة إدلب، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥؛

(ز) سرمين، محافظة إدلب، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥؛

(ح) بنّش، محافظة إدلب، ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥؛

(ط) مارع، محافظة حلب، ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥.

٥ - وبعد تحديد تلك الحالات التسع، بدأت الآلية مرحلتها الثانية. وتمثلت المرحلة الثانية (التحقيق في الحالات) في التحليل المعمق للحالات، واستمرت إلى أن تم جمع وتحليل وتقييم وإثبات معلومات ذات صلة تكفي للسماح لها بأن تقدم نتائجها إلى مجلس الأمن.

٦ - ولم تكن الآلية مكلفة بأن تتصرف وتعمل كهيئة قضائية أو شبه قضائية. والآلية ليس لديها، علاوة على ذلك، سلطة أو اختصاص يخولان لها، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، أن تصدر حكما قضائيا رسميا أو ملزما بشأن المسؤولية الجنائية. وقد تصرفت الآلية في حدود ولايتها كهيئة تحقيق غير قضائية، فحددت ''إلى أقصى حد ممكن'' الأفراد والجهات الأخرى المتورطين في استخدام المواد الكيميائية كأسلحة، والأدوار التي اضطلعوا بها. وبناء على ذلك، وضعت الآلية المعايير الخاصة بها المبينة في المرفق الأول لتقريرها الثالث.

٧ - وقرر فريق القيادة أن المطلوب، لدى إبلاغ مجلس الأمن بما انتهى إليه من نتائج، توافر قدر كاف من الأدلة المؤيدة - أي أن يُستند إلى دليل ذي مصداقية وموثوق به عند تقرير أن طرفا ما قد تورط في استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية (انظر أيضا الوثيقة S/2016/142، الضميمة، الفرع ثالثا، والوثيقة S/2016/738/Rev.1، المرفق الأول).

٨ - وقرر فريق القيادة، بغية تطبيق نهج متسق فيما يجريه من تقييمات، أن على التحقيق أن يسعى في كل حالة إلى تحديد عدة عناصر رئيسية هي: (أ) التاريخ والوقت؛ (ب) الأحوال الجوية؛ (ج) موقع الارتطام؛ (د) الذخيرة (على سبيل المثال، البقايا)؛ (هـ) طريقة الإيصال (على سبيل المثال، الوسيلة والاتجاه)؛ (و) الأضرار والآثار (على سبيل المثال، على المباني، والبيئة، والنباتات والحيوانات)؛ (ز) الآثار الطبية. وتوخت الآلية التأكد من صحة جميع المعلومات وقامت، عند الضرورة، بإخضاع المعلومات لعملية تحليل منفصلة، بما في ذلك من خلال تحليل الأدلة الجنائية. وفي الحالات التي أمكن فيها تحديد العناصر الرئيسية بطريقة متسقة، توصل الفريق إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة.

٩ - وخلال التحقيق، حَللت الآلية واستعرضت المعلومات المقدمة من بعثة تقصي الحقائق، بالإضافة إلى المعلومات والمواد التي قامت هي بجمعها. وشمل ذلك أكثر من ٥٠٠ ٨ صفحة من الوثائق والمخطوطات، وأكثر من ٢٠٠ مقابلة، وأكثر من ٩٥٠ صورة من المواد الفوتوغرافية، وأكثر من ٤٥٠ فيديو تم الحصول عليها من مصادر مفتوحة وقدمها الشهود، ونحو ٣٣٠ صفحة من تحليلات الأدلة الجنائية، وأكثر من ٥٠٠ ٣ ملف متعدد الوسائط. وخضعت أهم المواد، بعد إجراء تحليل أولي لها على يد الآلية، لتحليل إضافي من جانب أربعة من معاهد الأدلة الجنائية والدفاع المعترف بها دوليا.

١٠ - وعلى هذا الأساس وكما جاء في تقريره الثالث، قرر فريق القيادة أن هناك معلومات تكفي، في ثلاث حالات خضعت للتحقيق، للتوصل إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة. وهذه الحالات هي تلمنس (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وسرمين (١٦ آذار/مارس ٢٠١٥)، ومارع (٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥). وعلاوة على ذلك، رئي أن المعلومات والأدلة التي جمعت بشأن ثلاث حالات أخرى تم التحقيق فيها لا تصل إلى مستوى الكفاية المطلوب الذي يتيح للفريق أن يتوصل إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة. وهذه الحالات هي كفر زيتا (١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤) والتمانعة (٢٩-٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠١٤ و ٢٥-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤).

ثالثا - التقييم والنتائج والاستنتاجات

١١ - وقت تقديم التقرير الثالث، كانت المعلومات والأدلة المتعلقة بالحالات الثلاث المتبقية - وهي كفر زيتا (١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وقمين (١٦ آذار/مارس ٢٠١٥)، وبنش (٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥) - ما زالت تخضع للتحليل من جانب مختبرات الأدلة الجنائية.

١٢ - وفيما يتعلق بتلك الحالات، تلقت الآلية وحللت معلومات إضافية، تشمل نتائج تحليل الأدلة الجنائية الذي كان قد طُلب قبل تقديم تقريرها الثالث. وأجرت أيضا مقابلات لم تكن قد حُللت بعد وقت تقديم ذلك التقرير.

١٣ - وأوضح فريق القيادة في التقرير الثالث للآلية العناصر المشتركة المتصلة باستخدام الكلور أو أحد مشتقات الكلور كسلاح، والتي ينبغي أن تقرأ في ارتباط مع النتائج المحددة. وأوضح أيضا أن الحوادث التي تناولها التحقيق وقعت منذ أكثر من سنتين بين نيسان/أبريل ٢٠١٤ وآب/أغسطس ٢٠١٥، وأن الآلية لم تتمكن من القيام بزيارات ميدانية بسبب الحالة الأمنية على الأرض، وأنها تحقق في استخدام مادة كيميائية سامة تتوافر على نطاق واسع في الجمهورية العربية السورية.

١٤ - وتوصل فريق القيادة، آخذا هذه العناصر المشتركة في الحسبان، وبعد أن حلل ما تلقاه من معلومات إضافية، إلى النتائج والتقييمات والاستنتاجات الواردة أدناه.

كفر زيتا، محافظة حماة، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤

١٥ - سبق لفريق القيادة أن انتهى، بعد أن درس المعلومات والأدلة المتوافرة بشأن الحادث الذي وقع في كفر زيتا في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤، إلى أن القوات المسلحة العربية السورية كانت قد نفذت ضربات جوية في تلك المنطقة في ذلك اليوم. بيد أن فريق القيادة لم يتمكن من تأكيد أن براميل متفجرة قد استخدمت، لأن بقايا الجهاز المتفجر الذي يُدّعى أنه استخدم قد أزيلت وليس بالوسع ربطها على وجه اليقين بموقع الارتطام رقم ٢، الذي سبق تحديده في المرفق الثالث للتقرير الثالث.

١٦ - ولم يتمكن فريق القيادة، بعد أن استعرض جميع المعلومات التي تم الحصول عليها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، من أن يوفر مزيدا من الوضوح بشأن بقايا الجهاز المتفجر وصلته المحتملة بموقع الارتطام رقم ٢، ولم يتمكن كذلك من التوصل إلى استنتاج بشأن ما إذا كانت المواد الكيميائية السامة قد أطلقت نتيجة استخدام القوات المسلحة العربية السورية سلاحا تقليديا تفاعل، أو أسلحة تقليدية تفاعلت، مع مواد كيميائية موجودة على الأرض، أو ما إذا كانت الذخيرة نفسها تحتوي على مواد كيميائية سامة.

١٧ - وبناء على ذلك، يخلص فريق القيادة إلى أن وضع هذه الحالة يظل كما هو بلا تغيير.

قمّين، محافظة إدلب، ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥

١٨ - سبق لفريق القيادة أن انتهى، بعد أن درس المعلومات والأدلة المتوافرة بشأن الحادث الذي وقع في قمين في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥، إلى أن طائرة عمودية تابعة للقوات المسلحة العربية السورية كانت قد ألقت برميلا متفجرا أو جهازا آخر في موقع الارتطام رقم ١ في قمين، المحدد في المرفق السابع للتقرير الثالث. ومع أن الفريق كادت أن تتوافر لديه وقت تقديم التقرير الثالث معلومات تكفي للتوصل إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة، فلم يكن بوسعه تأكيد ما إذا كان الجهاز المستخدم كان يحتوي على متفجرات أو كلور.

١٩ - ويقرر فريق القيادة أنه باتت تتوافر الآن معلومات تكفي لاستنتاج أن الحادث الذي وقع في موضع الارتطام رقم ١ نتج عن إسقاط طائرة عمودية تابعة للقوات المسلحة العربية السورية جهازا من ارتفاع عال فارتطم بالأرض وأطلق المادة السامة التي أثرت على السكان.

٢٠ - ويستند هذا الاستنتاج إلى التقييمات الإضافية التالية:

- ذكر شاهدان، ذكرا أنهما كانا على مسافة قريبة من الموقع رقم ١ وقت الارتطام، أن رائحة كريهة قوية قد انبعثت فور ارتطام جهاز أُسقط من طائرة عمودية. وأبلغ الشاهدان أيضا عن حدوث تهيج للعين والجلد، وشعور بالاختناق، وسعال.
- تتفق هذه الشهادة مع المعلومات المتعلقة بالمرضى الذين وصلوا مساء يوم ١٦ آذار/مارس ٢٠١٦ من قمين إلى مستشفى سرمين وقد ظهرت عليهم أعراض تتصل بالتعرض للكلور. كما أفادوا بأن ملابس من وصلوا إلى المستشفى كانت تنبعث منها رائحة الكلور.
- وصف الشهود الذين زاروا موقع الارتطام رقم ١ البقايا وأفادوا بتغير لون الغطاء النباتي في هذا الموقع. وقد أكد تحليل الأدلة الجنائية تغير اللون الذي كان مرئيا في الصور التي التقطت في موقع الارتطام رقم ١. وعلاوة على ذلك، أظهر تحليل مؤشر الغطاء النباتي باستخدام الصور الساتلية وجود رقعة نباتية أقل نضرة في ذلك الموقع.
- وبالإضافة إلى بيانات الشهود والمعلومات المقدمة من مصادر أخرى بشأن تحليق طائرة عمودية فوق قمين وقت الحادث، وَجَد التحليل الذي أجراه معهد بحوث الدفاع للصور التي تُظهر البقايا وموقع الارتطام أن الحُفرة قد حدثت على الأرجح من جانب جهاز أُسقط من ارتفاع عال، يزيد غالبا على ١ ٠٠٠ متر، على سطح

صلب. وهذا التحليق يمكن أن يندرج ضمن منطقة تغطية رادار القوات المسلحة العربية السورية.

- ويكرر فريق القيادة تأكيد أنه لم يجد، بعد أن استعرض كل المعلومات التي تم جمعها، أي دليل على أن جماعات معارضة مسلحة في قمين كانت تشغل طائرة عمودية في وقت وموقع الحادث.

بنّش، محافظة إدلب، ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥

٢١ - أكد فريق القيادة من قبل، بعد أن درس المعلومات المتعلقة بالحادث الذي وقع في بنش في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥، وجود عبوة عليها آثار الكلور أو مادة شبيهة بالكلور. ووقت تقديم التقرير الثالث، كانت الآلية تنتظر معلومات وتحليل الأدلة الجنائية بشأن ما ورد من مواد بغية إيضاح بعض أوجه التضارب فيما كان أمامها من معلومات.

٢٢ - وقد استعرض فريق القيادة وحلل المعلومات الإضافية ونتائج تحليل الأدلة الجنائية، بما في ذلك البيانات الوصفية لملفات الوسائط، وانتهى إلى أن أوجه التضارب التي تم الوقوف عليها في الماضي كانت تعزى إلى وقوع أكثر من حدث واحد في تتابع قريب خلال الفترة الممتدة من ٢٣ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٥. وشملت هذه الأحداث عمليات تحليق وضربات جوية متكررة للقوات الجوية السورية فوق بنش أثناء المعركة التي كانت تستهدف السيطرة على إدلب في آذار/مارس ٢٠١٥.

٢٣ - وأكدت بيانات شهود إضافيين وتحليل الصور أن عبوة بها آثار للكلور قد عثر عليها في قمين. ولكن لم يتسن تحديد الوقت والموقع الدقيقين. ولم يتسن أيضا ربط العبوة بأي من مواقع الحوادث المتعددة التي تم تحديدها:

- خلص تحليل الأدلة الجنائية لصورة تُظهر عمود دخان أن هذا العمود كان يقع على الإحداثيين ٣٥,٩٥٥٢٨٦ درجة شمالا ٣٦,٧١٧٧٩٧ درجة شرقا، اللذين سبق تحديد أنهما يُعينان موقع الارتطام رقم ١ (انظر المرفق التاسع للتقرير الثالث). وأشار التقييم إلى أن عمود الدخان قد نتج عن هجوم جوي بالمتفجرات، وقد حدث هذا الهجوم على الأرجح أثناء بعد ظهر يوم ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٥.
- لم يتسن، كما أشير في المرفق التاسع للتقرير الثالث، تحديد موقع الارتطام رقم ٢.
- تم تحديد موقع آخر، رقم ٣. وهو يقع على بعد ١٥٠ مترا تقريبا من الموقع رقم ١. وتم الحصول على المعلومات التالية عن هذا الموقع:

- كانت هناك بقايا برميل متفجر تتألف من عبوة سليمة، وقنينة بلاستيكية، وغلاف خارجي. ولكن لم يتسن ملاحظة أي حُفر.
- أظهر تحليل الأدلة الجنائية للصور الفوتوغرافية والساتلية للموقع تغير لون الغطاء النباتي وكان ذلك يتفق مع بيانات الشهود عن حالة الغطاء النباتي في الموقع. كما أظهر تحليل الأدلة الجنائية أن نمط التبعثر، المرئي من خلال تغير لون الغطاء النباتي، يشير إلى أنه ناجم عن مواد كيميائية سامة.

- كان هناك موقع ارتطام رقم ٤ يقع على مسافة ١٨٠ مترا شرقي مكان العثور على البقايا. لكن تحليل الأدلة الجنائية خلص إلى أن موقع الارتطام رقم ٤ لا يرتبط بالبقايا التي عُثر عليها في الموقع رقم ٣.

٢٤ - وعلى الرغم من هذه المعلومات الإضافية، ظلت أوجه التضارب قائمة. وبناء على ذلك، يقرر فريق القيادة أن وضع الحالة يظل كما هو بلا تغيير.

رابعا - موجز النتائج، والتعليقات العامة على تقييمات الحالات

موجز النتائج

٢٥ - انتهى فريق القيادة، في التقرير الثالث، إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة في ثلاث حالات من الحالات التسع التي حققت فيها الآلية، هي: تلمنس (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وسرمين (١٦ آذار/ مارس ٢٠١٥)، ومارع (٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥). وتوصل الفريق أيضا، كما ورد أعلاه، إلى استنتاج بشأن الجهات المتورطة في الحادث الذي وقع في قمين في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥.

٢٦ - وقرر فريق القيادة، في تقريره الثالث، أن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) كان متورطا في استخدام الخردل الكبريتي في مارع في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥. وخلص الفريق القيادة إلى أن تنظيم داعش كان قد شن هجوما على مارع باستخدام عدة قذائف مدفعية مملوءة بالخردل الكبريتي، وهو سلاح كيميائي.

٢٧ - وقرر فريق القيادة أيضا، في تقريره الثالث وفي الفرع الثالث أعلاه، أن القوات المسلحة العربية السورية كانت متورطة في استخدام مواد كيميائية سامة كأسلحة في ثلاث حالات هي: تلمنس (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وقمين (١٦ آذار/مارس ٢٠١٥)، وسرمين (١٦ آذار/مارس ٢٠١٥). وقد اُستخدمت طائراتها العمودية في إسقاط براميل متفجرة في تلك الحالات الثلاث.

٢٨ - وخلال الفترة التي وقعت فيها الحوادث الخاضعة للتحقيق، كانت القوات المسلحة العربية السورية تملك أسطولا من الطائرات المروحية، تضم طائرات عمودية ناقلة ومقاتلة، تستخدمها القوات الجوية والبحرية. وعلاوة على ذلك، حصلت الآلية على معلومات تفيد بأن هذه الطائرات العمودية كان يمكن أن تستخدمها أيضا القوات الخاصة السورية. وأشارت المعلومات التي جمعتها الآلية إلى أنه، بالإضافة إلى تغيير موقع الأصول الجوية بسبب فقدان بعض القواعد الجوية لصالح الجماعات المعارضة المسلحة، كانت الطائرات العمودية تُنْقَل بصفة مستمرة من قاعدة جوية إلى أخرى، استنادا إلى احتياجات تتعلق بالعمليات، ولا سيما العمليات على الأرض. وكان من المعروف أن الأصول الجوية تقوم بالمهام انطلاقا من قواعد جوية لا تعد بالضرورة هي قاعدتها الدائمة.

٢٩ - وقد انطلقت رحلات الطائرات العمودية في الحالات الثلاث من قاعدتين جويتين تسيطر عليهما الحكومة، هما:

- قاعدة حماة الجوية، محافظة حماة. وفي حالة تلمنس، تشير المعلومات التي قيمها الفريق إلى أن طائرة عمودية قد انطلقت من قاعدة حماة الجوية، وطارت فوق تلمنس وقت وقوع الحادث وألقت برميلا متفجرا، على النحو المبين في المرفق الرابع للتقرير الثالث.
- قاعدة حميميم الجوية في مطار باسل الأسد الدولي، محافظة اللاذقية. وفي حالتي قمين وسرمين، تشير المعلومات التي قيمها الفريق إلى أن طائرتين عموديتين متتابعتين، استخدم طياراهما إشارات تبدأ بكلمة ''برافو''، قد انطلقتا من هذه القاعدة الجوية وحلقتا فوق قمين وسرمين على التوالي وقت الحادثين وألقتا برميلين متفجرين، على النحو المبين في المرفقين السابع والثامن من التقرير الثالث.

٣٠ - وقد نُقل السربان ٢٥٣ و ٢٥٥، اللذان ينتميان كلاهما إلى كتيبة الطائرات العمودية الثالثة والستين، واللذان كانا متمركزين من قبل في تفتناز، إلى قاعدتي حماة وحميميم الجويتين. وبالإضافة إلى ذلك، كان السرب ٦١٨، من الطائرات العمودية التابعة للقوات البحرية، موجودا في قاعدة حميميم.

٣١ - وتلقى فريق القيادة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ من الجمهورية العربية السورية تعليقات مستفيضة (S/2016/844) على تقريره الثالث. ويأخذ فريق القيادة علما مع الاهتمام بأن الرسالة تتضمن إشارة إلى قيام اللجنة الوطنية السورية بإجراء تحقيق داخلي. ووفقا للرسالة، أجرت اللجنة دراسة شاملة (تقنية وقانونية) واستعرضت خطط الطيران والعمليات الجوية في

بعض المناطق التي يشملها التحقيق الذي تجريه الآلية، وأشارت تحديدا إلى قاعدتي حماة وحميميم الجويتين.

٣٢ - ويتسم ذلك بأهمية خاصة لأن الآلية كانت قد أُبلغت فيما سبق بأنه لا يوجد هذا النوع من خطط الطيران أو المعلومات المتصلة بالعمليات الجوية. وبعد أن أُبلغ فريق القيادة بأمر التحقيق الداخلي، طلب إلى الحكومة أن توفر أسماء الوحدات المحددة للقوات المسلحة العربية السورية أو أي كيان خارج القوات المسلحة تلقت منه اللجنة الوطنية خطط الطيران والمعلومات المتصلة بالعمليات الجوية. ولم يَرد بعد رد على هذا الطلب. وتتسم هذه المعلومات بأهمية كبرى لأن القادة مسؤولون عن أي أصول تخضع لسيطرتهم.

٣٣ - وكانت معظم الطائرات العمودية الموجودة في قاعدتي حماة وحميميم الجويتين وقت الحادثين تنتمي إلى كتيبة الطائرات العمودية الثالثة والستين. وقد جَمعت الآلية معلومات عن الهيكل القيادي للقوات المسلحة العربية السورية. غير أن فريق القيادة لم يتسن له التأكد من أسماء الأفراد الذين كانوا يتولون القيادة أو السيطرة على سربي الطائرات العمودية في ذلك الوقت.

٣٤ - وفي خمس حالات أخرى - هي كفر زيتا (١١ و ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤)، والتمانعة (٢٩-٣٠ نيسان/أبريل و ٢٥-٢٦ أيار/مايو ٢٠١٤)، وبنش (٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥) - انتهى فريق القيادة، في تقريره الثالث وفي الفرع الثالث أعلاه، إلى أن المعلومات التي تم الحصول عليها وتحليلها لا تسمح بتحديد الجهات المتورطة بسبب أوجه تضارب لم يتسن حلها.

التعليقات العامة على تقييمات الحالات

٣٥ - عملا بالفقرات ٥ و ٧ و ٨ من قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، طلب فريق القيادة وجميع من كل مصادره معلومات يمكن أن تساعده في تقييماته، وذلك عن جملة أمور منها الحالة السائدة وقت وقوع الحالات الخاضعة للتحقيق، والبنية الأساسية، والهيكل التنظيمي، والأصول التابعة للحكومة والجماعات المعارضة المسلحة والجماعتين الإرهابيتين[1]. وقد طُلبت هذه المعلومات بوجه خاص فيما يتصل بمحافظات حماة وإدلب وحلب عن الفترة الواقعة بين آذار/مارس ٢٠١٤ وآب/أغسطس ٢٠١٥.

٣٦ - وطلبت الآلية من حكومة الجمهورية العربية السورية تقديم معلومات عن قواتها المسلحة، وبصورة أكثر تحديدا ما يلي:

(١) في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣، صنَّف مجلس الأمن تنظيم الدولة الإسلامية وجبهة النصرة ضمن الجماعات الإرهابية وفقاً للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

(أ) الهيكل القيادي والتنظيمي للقوات المسلحة العربية السورية، بما في ذلك القوات الجوية والجيش؛

(ب) العمليات المنفذة من جانب القوات المسلحة العربية السورية في تواريخ وأوقات ومواقع الحوادث الخاضعة للتحقيق، بما في ذلك المعلومات المتصلة بالإبلاغ عن العمليات؛

(ج) موقع قواتها في التواريخ الخاضعة للتحقيق؛

(د) حالة القواعد والأصول العسكرية في تواريخ الحوادث الخاضعة للتحقيق، بالإضافة إلى الطائرات والذخائر التي استولت عليها الجماعتان الإرهابيتان والجماعات المعارضة المسلحة من القواعد التي لم تعد تسيطر عليها الحكومة، وكيفية نقل الأصول العسكرية من تلك القواعد؛

(هـ) وثائق من قبيل قواعد الاشتباك، والعقيدة العسكرية، وسجلات الطيران، وتقارير الحالة، والتقييمات والمذكرات السابقة للمهام والتالية للمهام.

٣٧ - وقدمت الحكومة معلومات بشأن جملة أمور منها العمليات الجوية والبرية العامة في المواقع الخاضعة للتحقيق أو بالقرب منها في تواريخ الحوادث، بالإضافة إلى معلومات عن حالة القواعد والأصول العسكرية، بما في ذلك عن القواعد والأصول التي لم تعد تسيطر عليها. وفيما يتعلق بقاعدتي تفتناز (محافظة إدلب) والجراح (محافظة حلب) الجويتين، اللتين لم تكونا كلتاهما تحت سيطرة الحكومة وقت الحوادث، قدمت الحكومة قائمة مفصلة بالمعدات والأصول الأخرى المفقودة، بما في ذلك الطائرات المستخدمة وغير المستخدمة في العمليات، ومستهلكات مثل الوقود، إلى جانب قائمة بالضباط المفقودين أو المنشقين. وقد أُدرجت بعض هذه المعلومات في التقرير الثالث للآلية، وخاصة في المرفقات. ولم تذكر الحكومة، مستندة إلى شواغل تتعلق بالأمن القومي، معلومات عن الهيكل القيادي والتنظيمي للقوات المسلحة العربية السورية أو تنظيم المعركة الخاص بقواتها الجوية أو جيشها كما كان في عام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٥.

٣٨ - وفيما يتعلق بالقوات الجوية السورية، أبلغت الحكومة الآلية أن أسطول طائراتها العمودية قام بمهام متنوعة، مثل نقل الحمولات والذخيرة، وإنقاذ ونقل الجرحى، وتوفير دعم جوي لعمليات القوات البرية، والاشتراك في العمليات القتالية، والقيام بالاستطلاع. وكان يُضطلع بهذه المهام عندما تتلقى القوات الجوية طلبات من مصادر كثيرة مختلفة، من بينها الجيش والمدنيون. ولم يكن يتم تخطيط مفصل قبل القيام بهذا النوع من مهام الدعم التي

كانت تنفذ على الفور. في هذا الصدد، لا تتوافر الآن تقارير حالة أو مذكرات تالية للعمليات، على الرغم من أن التقييمات السابقة للعمليات والتالية للعمليات كانت موجودة قبل النزاع. ولا يقدم الطيار إلى القائد المباشر إلا تقييما شفويا بعد أداء المهمة. ولا يجري إعداد الوثائق إلا في حالة حدوث ضرر للطائرات، وكذلك لدى نقل ضحايا مصابين أو إلقاء معونة إنسانية، عملا بقرار من قائد القاعدة الجوية أو القائد المباشر.

٣٩ - وأبلغت الحكومة الآلية بأن لديه تقارير حالة عن العمليات البرية الهامة، مثل حالات فقدان المعدات أو وقوع إصابات. وذكر الجيش أنه لا يستخدم إلا أسلحة تقليدية، وقدم معلومات عن عقيدته فيما يخص إجراءات الحماية من المواد الكيميائية السامة. وأكد أنه لم يكن يملك أسطولا مستقلا من الطائرات العمودية ولم يكن يمسك سجلا محدثا بذخائره، وإن كان يُسجل الخسائر في تقارير الحالة.

٤٠ - كما طلبت الآلية من الحكومة ترتيب اجتماعات مع قادة الجيش والقوات الجوية واستخبارات القوات الجوية، بالإضافة إلى قائدي قاعدتي حماة وحميميم الجويتين، الذين كانوا في الخدمة وقت وقوع الحادث. ولم تتمكن الحكومة من أن ترتب أمر اجتماع الآلية مع هؤلاء القادة. غير أنها أتاحت لواءين، أحدهما من الجيش والثاني من القوات الجوية، قدما ردودا عامة بشأن الإجراءات القائمة في قوات كل منهما.

٤١ - وأبلغت الحكومة الآلية، كما ورد في التقرير الثالث، فيما يخص عددا من الحالات الخاضعة للتحقيق من جانب الآلية، بأن ''جماعات إرهابية'' كانت تملك وتنقل مواد كيميائية سامة، من بينها الكلور، لاستخدامها كأسلحة. وأبلغت الحكومة الآلية أيضا بأن قواتها المسلحة قد أصابت، في بعض الحالات، مواقع كانت هذه الجماعات تُخزن فيها مواد كيميائية. وفي هذا الصدد، طلبت الآلية مزيدا من المعلومات والإيضاحات من الحكومة، وخاصة فيما يتعلق بالمزاعم المتصلة بحيازة هذه الجماعات الإرهابية ونقلها وتخزينها لمواد كيميائية سامة. ولم تقدم الحكومة مزيدا من المعلومات، مستندة إلى شواغل تتعلق بالأمن القومي.

خامسا - قضايا أخرى

إدارة المعلومات

٤٢ - سبق لفريق القيادة أن أفاد بأن الآلية كانت قد نفذت نظاما لإدارة السجلات ضمن نظام قوي لأمن المعلومات لكفالة الحماية الملائمة لما تحوزه من معلومات. وهذا النظام مبين

بالكامل في مرفق هذا التقرير. وهو يتضمن نوع وتصنيف المعلومات التي تحوزها الآلية، ونظام إدارة المضمون والسجلات الخاص بها. والمعلومات والأدلة التي تجمعها الآلية يجري إعدادها كي تقدم إلى الأمين العام لتخزينها وصونها في المحفوظات.

المكاتب

٤٣ - أغلقت الآلية مكتبها في لاهاي في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، بالنظر إلى أن التحقيقات في الحالات الثلاث كانت قد انتهت بحلول ذلك التاريخ، واستخدمت الآلية فترة التمديد لإتمام تقريرها، بما في ذلك استعراض وتحليل المواد المتصلة بالمعلومات والتقييم الذي أجراه فريق القيادة في مكتب نيويورك. وأغلقت الآلية أيضا مكتب الاتصال التابع لها في دمشق، وتابعت الاتصالات مع حكومة الجمهورية العربية السورية من خلال مكتبها في نيويورك عبر البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة.

الموظفون

٤٤ - كان الموظفون الأساسيون للآلية، بقدرتها الكاملة التي تشمل فريق القيادة ورئيس الموظفين ورئيس مكتب الآلية في لاهاي، يتألفون من ٢٢ موظفا فنيا من ١٦ بلدا. واستعانت الآلية أيضا بسبعة خبراء استشاريين، من بينهم مترجمون تحريريون.

التبرعات

٤٥ - تلقت الآلية تبرعات من ١٢ دولة عضوا دعما لأنشطتها.

سادسا - ملاحظات ختامية

٤٦ - اعتمدت الآلية، كما أشارت في تقريرها الثالث، على التقديم الطوعي للمعلومات، وفقا لاختصاصها بموجب القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥). وعليه، كانت الآلية قوية بقدر قوة المعلومات التي تمكنت من جمعها والتأكد من صحتها.

٤٧ - وضمن الإطار الزمني المخصص، حدد فريق القيادة الجهات المتورطة إلى أقصى حد ممكن في أربع حالات من الحالات التسع التي حقق فيها.

٤٨ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، أبلغت الآلية، في تقريرها الثاني (S/2016/530)، مجلس الأمن بحجم عملها وقدمت تصورا للوقت المطلوب من أجل التحقيق في الطبقات المختلفة للأعمال المقترفة، والعثور على الرعاة والمنظمين وعلى المتورطين فيها بأي شكل آخر.

٤٩ - ويكرر فريق القيادة تأكيد أن الأمر يقتضي أشكالا بديلة من جهود جمع المعلومات ومهارات التحقيق من أجل فهم وإثبات الصلة بين الجهات التي حددها الفريق وفرادى الجناة وسلسلة القيادة الخاصة بهم، بالإضافة إلى الرعاة والمنظمين.

٥٠ - وطلبت الآلية، كما ورد في تقريرها الثالث، معلومات بشأن إنتاج الكلور وحيازته ونقله من جانب حكومة الجمهورية العربية السورية. كما نظرت في حيازة ونقل الكلور من جانب الجماعتين الإرهابيتين، وخاصة جبهة النصرة، ومن جانب الجماعات المعارضة المسلحة، بالنظر إلى أن جبهة النصرة كانت قد استولت على مرفق رئيسي لإنتاج الكلور في آب/أغسطس ٢٠١٢.

٥١ - ويلاحظ فريق القيادة بقلق بالغ أن الآلية قد تلقت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ١٣ ادعاء بحيازة مواد سامة، من بينها أسلحة كيميائية، و/أو بنقلها و/أو بوجود نية لاستخدامها من جانب جهات من غير الدول في الجمهورية العربية السورية. وقد أحيلت هذه الادعاءات إلى الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

٥٢ - ويكرر فريق القيادة تأكيد اقتناعه الراسخ بأن استخدام المواد الكيميائية كأسلحة، لأي سبب من الأسباب وفي ظل أي ظرف من الظروف، عمل بغيض تماما. ويؤكد فريق القيادة مجددا إيمانه بأن من المهم للغاية محاسبة الأشخاص الذين يستخدمون أو يعتزمون استخدام المواد الكيميائية كأسلحة على أفعالهم، بالنظر إلى أن ذلك أمر أساسي لردع كل الذين ما زالوا يعتقدون بأن هناك شيئا يمكن كسبه من وراء استخدام المواد الكيميائية السامة كأسلحة. وليس هناك سبب يمكن أن يبرر استخدامها أو اعتزام استخدامها كأسلحة من جانب أي طرف في أي مكان. وإذا ما تصور أفراد أو جماعات أو كيانات أو حكومات أن هذه الأسلحة أدوات مفيدة، مهما كانت تكلفتها، فسيستمر انتشارها. ولذا فإن الفريق يعتقد أن الذين يشغلون مواقع السيطرة الفعلية في الوحدات العسكرية المشار إليها في الفقرة ٣٠ من هذا التقرير يجب أن يخضعوا للمساءلة. ويجب أن تطبق المساءلة أيضا على المسؤولين الآخرين عن استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في الجمهورية العربية السورية.

٥٣ - ويعرب فريق القيادة عن تقديره للتعاون الذي تلقاه من الدول الأعضاء والكيانات الأخرى دعماً للعمل الذي اضطلع به حتى الآن، بما في ذلك المساهمات المالية السخية التي وردت إليه.

٥٤ - وأخيرا، يعرب فريق القيادة عن تقديره لما تلقاه في أدائه لولايته من دعم من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة، ولا سيما مكتب شؤون نزع السلاح، ومن جانب الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

المرفق

إدارة المعلومات من جانب آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

١ - قامت آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، وفقا للرسالة المؤرخة ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٥ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2015/669) والتي تتضمن عناصر اختصاصات الآلية، بصون وثائقها وأدلتها لضمان سلامة عملها وسريته. وتحقيقا لهذه الغاية، استحدثت الآلية ونفذت نظاما لإدارة السجلات ضمن نظام قوي لأمن المعلومات ينطبق على جميع المعلومات التي تولدها أو تحصل عليها في إطار أدائها لعملها. ولدى إنشاء النظام، رُوعيت متطلبات السرية والأمن التي اعتبرت ضرورية لتخزين واستخدام مواد المعلومات المقدمة إلى الآلية من جانب بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وكان الوصول إلى المعلومات السرية يرهن بمدى الحاجة إلى معرفتها.

٢ - وأبرمت الآلية مذكرة تفاهم مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ بشأن توفير إمكانية الوصول إلى المعلومات وتخزينها ومعالجتها. وبالإضافة إلى ذلك، اضطلعت الآلية بعملها وفقا لنشرة الأمين العام المتعلقة بتصنيف المعلومات الحساسة ومناولتها (ST/SGB/2007/6)، والفروع ذات الصلة من نشرة الأمين العام المتعلقة بإمساك محفوظات الأمم المتحدة وإدارتها (ST/SGB/2007/5)، بشأن إنشاء السجلات وإدارتها وترتيبها.

إجراءات التشغيل الموحدة بشأن إدارة المعلومات

٣ - استحدثت الآلية وطبقت، بالتشاور مع قسم إدارة المحفوظات والسجلات التابع لإدارة الشؤون الإدارية، إجراءات تشغيل موحدة بشأن إدارة المعلومات. وطُلب إلى جميع الموظفين أن يتبعوا التعليمات المتعلقة بمناولة المعلومات، المبينة في إجراءات التشغيل الموحدة. ورئي أن المناولة الفعالة للمعلومات لها أهمية محورية لقدرة الآلية على أداء ولايتها، لأن من شأنها أن تساعد في ضمان سلامة وأمن أنشطة الآلية وموظفيها والأطراف الثالثة؛ وتعزيز سلامة سجلاتها وأدلتها؛ وتوفير دعم أفضل لاسترجاع المعلومات وتحليلها ونشرها في الوقت المناسب؛ وتشجيع ثقافة السرية، وتعزيز المناولة الصحيحة للسجلات والأدلة.

٤ - وتغطي إجراءات التشغيل الموحدة جميع مواد المعلومات، بما فيها السجلات والأدلة التي تولدها الآلية وتتلقاها وتقوم بمناولتها. وانصب التركيز بوجه خاص على المواد المصنفة بوصفها سرية وسرية للغاية.

٥ - وأوضحت إجراءات التشغيل الموحدة التدابير المتصلة بالأمن المكتبي والمادي من أجل حماية مواد المعلومات التي يجري تخزينها ومناولتها من جانب الآلية. وعرضت بمزيد من التفصيل سجل الآلية، الذي يعد المستودع المركزي لسجلاتها، بما في ذلك إجراءات الوصول إلى محتوياته بحسب الأدوار والمسؤوليات. وسلطت الإجراءات الضوء على أهمية الحفاظ على تسلسل عهدة الأدلة التي تحوزها الآلية، وخاصة تَعَهُّد سجل مراجعة الأدلة. وغطت أيضا مواضيع تتصل بالسجلات الإلكترونية، مثل إنشاء السجلات واستنساخها ومسحها ضوئيا ونقلها وتبادلها؛ واستخدام أجهزة التخزين الخارجية ومنصات التبادل السحابية؛ واستخدام البريد الإلكتروني ومحركات البحث المشتركة؛ وتطبيق سياسة المكتب النظيف.

٦ - وخُصص قسم من إجراءات التشغيل الموحدة لإجراءات تخزين الأدلة ومناولتها. وأشار هذا القسم إلى تعيين أمين الأدلة، وإلى تأمين الأدلة عن طريق استخدام مخازن وحاويات للأدلة تفي بالمتطلبات البيئية والأمنية. وأوضح أيضا الإجراءات التي يتعين أن يتبعها الموظفون عند إيفادهم إلى الميدان وعند عودتهم، وبوجه خاص تسجيل الأدلة التي تم جمعها. وعلاوة على ذلك، وُضعت إجراءات مفصلة بشأن نقل السجلات والأدلة.

أنواع وتصنيف المعلومات التي تحوزها الآلية

٧ - قُسِّمت المعلومات التي تحوزها الآلية إلى ثلاثة تقسيمات أمنية: غير سرية، وسرية، وسرية للغاية.

٨ - وصنفت الأنواع التالية من السجلات بوصفها سرية للغاية أو سرية:

(أ) المراسلات والمعلومات الواردة من الدول الأعضاء؛

(ب) بيانات الشهود؛

(ج) المواد الواردة من الشهود أو من خلال أطراف ثالثة؛

(د) المعلومات الواردة من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك المعلومات والأدلة التي حصلت عليها بعثة تقصي الحقائق؛

(هـ) التقارير الواردة من معاهد الأدلة الجنائية والدفاع، بما في ذلك تحليل الأدلة الجنائية والدفاع؛

(و) المعلومات الواردة من هيئات خارجية بصفة سرية؛

(ز) الصور والتحاليل الساتلية؛

(ح) وثائق العمل الداخلية للآلية بما فيها خطط التحقيق، وملفات الحالات، والتحليلات، والتقييمات، ومحاضر الاجتماعات؛

(ط) السجلات الإدارية والمالية والسجلات المتعلقة بالموظفين.

٩ - وتتألف المعلومات غير السرية أساسا من مواد مفتوحة المصدر جمعتها الآلية ومن مواد أخرى متاحة بصفة علنية.

نظام إدارة المضمون والسجلات

١٠ - تُحفظ المعلومات التي تحوزها الآلية في ثلاثة أنواع من الوسائط: السجلات الإلكترونية؛ والنسخ المصدقة لسجلات بعثة تقصي الحقائق؛ والسجلات المادية، مثل السجلات الورقية والأقراص المدمجة، وأقراص الفيديو الرقمية، والبطاقات الرقمية المؤمنة، وغيرها من أجهزة التخزين.

منصة الوثائق *Unite Docs*

١١ - أنشأت الوحدة نظاما مركزيا لإدارة المضمون من خلال استخدام منصة شبكية داخلية تسمى ''Unite Docs'' طُوعت لإنشاء الوثائق وتقاسمها وتخزينها. وسمح استخدام ذلك النظام بإيجاد قدرات لإدارة السجلات بفضل تحقيق تكامل سلس بين ذلك النظام ونظام إدارة السجلات. وسمح أيضا بقيام تعاون مأمون بين مكتبي نيويورك ولاهاي من خلال تمكين جميع الموظفين من الوصول بطريقة مأمونة إلى الوثائق المخزنة باستخدام هذه المنصة.

١٢ - وخُزنت جميع المعلومات الإلكترونية التي جمعتها الآلية أو ولدتها في منصة الوثائق Unite Docs، ما لم يُرَتِّب مُصْدِر السجلات أو يَطلب خلاف ذلك.

١٣ - وفي حالة السجلات الورقية، مُسحت السجلات الأصلية ضوئيا وحُملت في منصة الوثائق Unite Docs، ما لم يُرَتِّب مُصْدِر السجلات أو يَطلب خلاف ذلك. أما الأدلة المادية التي لا يسمح بمسحها ضوئيا فقد أُدخلت في النظام بوصفها ''بيانات وصفية فقط'' (مع استبعاد ما يتعلق بالأدلة من معلومات يمكن أن يقوض سريتها) كي يتسنى تسجيلها وتتبعها في النظام.

١٤ - ومن خلال استخدام الإعدادات المتعلقة بتصريح الاطلاع، تم تقييد فرص وصول موظفي الآلية إلى الوثائق السرية المدرجة في منصة الوثائق Unite Docs وفقا لما يراه فريق

القيادة مناسبا. كما تم تفعيل خاصية مراجعة وتتبع المواد السرية الجاري قراءتها أو كتابتها من أجل إمساك سجل بالموظفين الذين يصلون إلى المواد ويدخلون تغييرات عليها. وعلاوة على ذلك، لا يسمح لأي مستخدم، باستثناء مدير السجلات، بحذف السجلات والأدلة لضمان ألا تُحذف أي سجلات خاصة بالآلية من النظام وتضيع.

١٥ - وقد نُفذت منصة الوثائق Unite Docs في امتثال لسياسات الأمم المتحدة المتعلقة بأمن المعلومات، وصودق عليها لأغراض تخزين المواد السرية للغاية (أعلى تصنيف أمني في الأمم المتحدة) من جانب قسم الأمن وبنية النظم التابع لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولا يمكن الوصول إلى النظام إلا من داخل شبكة الأمم المتحدة، وجميع المعلومات المصنفة بوصفها سرية أو أعلى تم تشفيرها في مخزن الملفات (التخزين المرتبط بالشبكة).

١٦ - وتلقى موظفو الآلية تدريبا على استخدام النظام وقدمت إليهم إحاطة بشأن تدابير الأمن والسرية المتخذة لحماية مواد المعلومات.

الشبكة المعزولة (غير المتصلة بالإنترنت أو بأي شبكة حاسوبية أخرى)

١٧ - وضعت هذه الشبكة المعزولة في مكتب لاهاي وهي تتألف من خادوم خاص موصول بوحدتين طرفيتين تستخدمان للاطلاع على المواد الموضوعة في خادوم الملفات والتي يمكن استنساخها أو طباعتها. والوحدتان الطرفيتان ليست لهما بطاقات اتصال لاسلكي Wi-Fi وأُبطل فيهما عمل وصلة الناقل التسلسلي العام. وأتاحت القدرات المتعلقة بدخول هذه الشبكة تسجيل بيانات من اطلعوا على المواد ووقت قيامهم بذلك.

١٨ - وتتضمن المواد الموضوعة على الخادوم نُسخ الأدلة الجنائية من معلومات بعثة تقصي الحقائق وأدلتها المقدمة من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وبيانات الشهود مع ذكر أسماء أو معلومات يمكن الاستدلال عليها، وغير ذلك من الوثائق العالية الحساسية.

السجلات الورقية

١٩ - كانت كمية صغيرة من المواد تتوافر في نسخة مطبوعة فقط بناء على طلب مُصْدِر السجلات. وتخزن الأصول في نيويورك أما النسخ، إن وجدت، فتُرقم وتُقتفى. وتمكن محققو الآلية من أن يستعرضوا مواد ورقية عند الطلب وأن يتبعوا نظام تسلسل العهدة لضمان أن يكون الوصول إلى المواد قد سجل على النحو السليم.